

بحر في يومين الدلائل الظاهرة على عظيم فضلهم وأمرهم عليه
وإيادهم عرفاته إخواننا المصطفى ويسوخته وإيادته وآراءه
على قبره أنه نرى انه صرح في الحديث ان المسلم ان استنكر واطل
البتكوري وكانوا ياتي به في غرطه يوافقون بالويل كما كان عليه على ذلك
رسول الله عليه السلام في الجحيم ان ابن الدنيا وموت
بمثل ما وصفت به جده النبي صلى الله عليه وسلم من كونه
بمصل الرحم ويحل محل عقل ويحب بلون سب الخلق وغير ذلك مما
شبهت به صفاتها من ان تبدأ استنكر ذلك ان الله تعالى في القاري
قال غير فقلت لذلك ايها الله وان اسما ان ما كنت اتعد في ايامهم
واصل ما امنت بين الذي منعت يومئذ مما كان في كلامي الذي كنت
بمعنى رحوت ان يكون خبر ارضد الذي اذني عن ان يما من لزيد
البتكوري بسب ذلك انما ارضعت وهو انما فعله ذلك وانما بعد ذلك
في جميع ما عدت عنه بل ما جوار له ان منعت لتوقفه على البيادنة
في استنكاره **الصلح** قال ما تسكلت عند اسلمت الابد
الساعة قال السهلي هذا المشك هو ما لا يفر صاحبه عليه
وانما هو من باب التوسعة التي قال فيها عليه السلام والحمد لله
الذي ركبناه الى الوسوسة فانه ان الموت قد يسلك في جده
السطر في له بل ان في ذم الله قال الحسن الذي يظهر انه
لوقفه منه ليفعل على الفينة في القينة وتكلمت عنه الشهادة التي
وكان الصلح بينهم عشر سنين كما في الصلح سنة ابن اسود
وعبرها **ان حذر حذو ابوه** من حديث ابن عمر انما من حوت على
وجز به ابن اسود وهو الخبر وكان في يوم في سبب تقديراته
ان دنا العدي بولهم الذي التاب الى الصغر لغة كثيرة الحديث
ما تسمت نبيح ويقترب ومائة الى ما أسنده عن بولاه عبد
الهم بن عمر كانت عدة الصلح **ابن سبب ولما اخرجهم الى الكبر**
في اواخر التبعين بين المسلمين ان ابن عمر وقال في حجة ورد
الذي فقال بل ضعيف كان مما احد جالعة فوه **والله استهريل**
هو الخبر الصحيح وهذا من منع اسناده من مخالف للمع
بصرف الحافظ من زيادة واختلاف العلام في المدة التي حوزها
الجهاد فمضت بهم المسلمين فقال العتافي والجمهور انما
عشر سنين هذه الحديث له من الصلح في الاصل له ان الانتقال
فوزر الدين بن عمر فانما على اصل الصلح وفي حوز الزيادة
وقبل لا تناور اربع سنين وقيل ثلثة سنين وقيل مشقة **صلح الصلح**
على وجه الذي يجمع ثمانين سنة انما هي ثلثة ايامه المار ولما
فقدتهم عن بعض الفتنال وذهب الى بول ان لا يخطى ليست
الان التام القابل ويقم ثلاثة ايام ولا يدخلها الا حجاب السلاج
وهو اي الصلح القابل بما فيه والجلاب بدمهم الجيم وتكون الامم
رحمة

رحمة الوحدة فالقنوت شبه الجواب وضع فيه السيف
بحود اوراق القسبي بصره القرفه وقته العوقبة بمواليه
ابن مسلم بن قتيبة ابي جهمه الديوري كان غريب الحديث
وآدبه الكافي وغيره تسميه ابن جده قتيبة القنوت والقبول الصواب
حدثنا الباقر الوجودي اوجوب حديثه في القسبي في فعلية
بالصبر كجفينة قرطبة يقال جهنم ونزل في بصر الحليم وظلام
وصلح بن ابنا المجره وقال **بها وعتة السلاج بما فيها والقبول**
الروايات وله من حلال الاجلاب الصلح السلف والعوس
بل من الصلح في سنة من السلف بوا عطف السفسم
وانما استنكره انما يكون على امرأة المسلم اذا كان زوجها
صلحا فهو الميزان الذي لعلي ان يهم غير حارس **وقال علي**
بسم وكان رقيقة على بن ارجام المشاع **ابن ابي طالب** موق
بخط الجملية ومند المص من سكن الواضحة من تحت
بن محمد بن حنتر **والقنوت** الذي اوجبه القاسم المائل في
الغيبه الاله من المصير اخذنا القنوت ان ابن ابي زيد فان
فارصه وعل في لغة نوره بكاه القاسم بن ذكوان فاحتمس
بن الجامع فعلا ذره وشعره ورجل السه الناص من كل قطر وردي
بسه ابن عتار ورجل بن محمد وابن سهل وغيرهم وصنع من
في علوم القرآن وغيره ومات صد حروسة سيم وثلاثين
واربع مائة في تفسيره وهو عبق احمل **ومس على الصلح** في
الصلح ما كثر ما ليهم كسب البركة كتاب الصلح كما هو مستفاد
في الصلح من عروق وابن اسحاق بن جهمه واول ابن سعد والمازني
قالوا ما حصله لما نزل صلى الله عليه وسلم المدينة اخذت بعت
الي قريش بغيرهم انه انما قدم بغيره فخرجوا من امنية الخزاعي
على جمله عليه الصلحة والاسلمة فخرجوا بكرامة في ابي جهل والردو
فقتله فقتله الا حاجبهم اناه صلى الله عليه وسلم واخبره في
عمره فاعتدوا به بغيرهم بل نفسه كما يوجب بين عداوة وخطنة بينهم
وله عترة له ملة وولد له علي عثمان له من عليهم وعشيرة فدعاها
كسب ثمانية لغته **مع عثمان بن عفان** واصبح ان يستقر المستضعفين
بمكة بالفتح قريسا وان امد سببهم وبه فتوحهم عثمان فوجد
قريش ما يلدع قد انتم على وسبهم بمكة فاجاب ان بن سعيد
ابن العاص وعمله على نفسه ورك هو وراه وقال له فمضى
وقل واد بر ولا تخط احد من سوا سعد بن حنتر
وان تطلق حتى اسبقوا وغن قريش في اخبرهم رساله النبي صلى
الله عليه وسلم وقريشهم الكنان واحد اهلها اجابوا وقتلوا
انه لا يدخلها رهوا العام وقالوا عثمان ان تخطوا وتخط

Copy ng s ersity